

نجم المنهاج

تأليف

تلميذ معهد العلوم الدينية الإسلامية سمالغ

مصطفى كمال ابن محمد حسن ابن روسلى البيونى

فى

مسألة النفائس المستجدات ملك إمام النووى

فى

الكتاب المنهاج الطالبين

غفر الله لهم

أمين

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

لِلْحَمْدِ لِلَّهِ الَّذِي قَدْ أَرْجَدَ

صَلَّى اللَّهُ جَلَّ وَعَزَّ وَسَلَّمْ

وَأَبِهِ وَصَحْبِهِ مِنْ حَمْنٍ

قَالَ مُصْطَفَى كَمَالٍ فِي تَنْظِيمِ

مَلِكِ إِمَامِ النَّوَوِيِّ فِي كِتَابِهِ

وَمِنْهَا التَّنْبِيهُ عَلَى زِيَادَةِ

مِنْ الْمُحَرَّرِ إِمَامِ الرَّافِعِيِّ

وَمِنْهَا مَوَاضِعُ فِي الْكِتَابِ

وَمِنْهَا ابْتِدَالُ مَآكِنَ غَرِيبًا

بِأَوْضَحٍ وَأَخْصَرَ مِنْ ذَلِكَ

نَفَاتِسِ الْعِلْمِ فِي النَّاسِ وَجِدَ

عَلَى الْخَيْرِ الْمُصْطَفَى سَيِّدِ الْأَنَامِ

بَلَّغَ صَدَقَ رَسُولُ اللَّهِ لَنَا

نَفَاتِسِ الْمُسْتَجِدَاتِ لِلْفُهْمِ

مِنْهَا جُ الطَّلِبِينَ الْفَنَّ فِي الْفَقْهِ

فَيُودِ فِي الْبَعْضِ كَانِ الْمَخْتَوَفَاتِ

ذِي التَّحْقِيقَاتِ فِي مَذَاهِبِ الشَّافِعِيِّ

عَلَى خِلَافِ الْمُخْتَارِ فِي الْمَذَاهِبِ

أَوْ مَوْهَمَا خِلَافِ الصَّوَابِ خَبَا

بِعِبَارَاتِ جَلِيلَاتِ حَكَى

مِنْهَا يُبَيِّنُ الْقَوْلَيْنِ وَالْوَجْهَيْنِ

وَالنَّاهِصِ كَانَ فِي جَمِيعِ الْحَالَاتِ

إِذَا قَالَ الْإِمَامُ عَلَى الْأَظْهَرِ

فَالأُولَى قَوْلٌ مُعْتَمَدٌ اسْمَعِ

وَالثَّلَاثُ قُوَّةُ الْمُقَابِلِ

ثُمَّ إِذَا قَالَ عَلَى الْمُنْتَهَوْرِ

كَانَ الْأُولَى قَوْلَ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ

وَالثَّلَاثُ فَضْعَتَيْ الْمَقَابِلِ

إِذَا قَالَ الْإِمَامُ عَلَى الْأَصَحِّ

فَالأُولَى وَجْهٌ مُعْتَمَدٌ اسْمَعِ

وَالثَّلَاثُ قُوَّةُ الْمُقَابِلِ

مُرَاتِبِ الْخِلَافِ وَالطَّرِيقَيْنِ

فَكُنْ يَا صَاحِبِي عَلَى قَمَرَةٍ

يَا إِخْوَانِي هُنَاكَ أَشْيَاءٌ قَتَرِ

كَانَ الثَّانِي قَوْلَ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ

فَاعْلَمْ ذَلِكَ لِقُوَّةِ الدَّلِيلِ

يَا إِخْوَانِي هُنَاكَ أَشْيَاءٌ قَتَرِ

وَالثَّانِي قَوْلٌ مُعْتَمَدٌ اسْمَعِ

فَاعْرِفْ ذَلِكَ لِضَعْفِ الدَّلِيلِ

فَاعْلَمْ أَشْيَاءَ بِالنَّظَرِ الصَّحِيحِ

كَانَ الثَّانِي وَجْهَ صَحَابِ الشَّافِعِيِّ

فَاعْلَمْ ذَلِكَ لِقُوَّةِ الدَّلِيلِ

إِذَا قَالَ الْإِمَامُ عَلَى الصَّحِيحِ

كَانَ الْأَوْلَى وَجْهَ صَحَابِ الشَّافِعِيِّ

وَالثَّلَاثُ فَفَاسِدُ الْمُقَابِلِ

ثُمَّ إِذَا قَالَ فِي قَوْلِ الْجَدِيدِ

فَالْأَوْلَى قَوْلُ مُعْتَمَدِ إِسْمَعِيلِ

كَانَ الثَّلَاثُ قَوْلًا يَدَارِ الْمَصْرَ

وَالرَّابِعُ فَضْعِيفُ الْمُقَابِلِ

ثُمَّ إِذَا قَالَ فِي قَوْلِ الْقَدِيمِ

كَانَ الْأَوْلَى قَوْلُ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ

إِلَّا فِي بَعْضِ الْمَسَائِلِ فِي الْفِقْهِ

وَكَانَ الثَّلَاثُ قَوْلًا قَبْلَ الْمَصْرِ

فَاعْلَمْ أَشْيَاءَ لَا يَلْتَنِظِرُ النَّصِيحِ

وَالثَّانِي وَجْهَ مُعْتَمَدِ إِسْمَعِيلِ

فَاعْرِفْ ذَلِكَ لِضَعْفِ النَّظِيرِ

فَاعْرِفْ أَشْيَاءَ بِالنَّظَرِ الْحَدِيدِ

كَانَ الثَّانِي قَوْلُ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ

أَوْ مَا سَتَقَرَّ رِثِيَّةُ قَبْلِ الْمَصْرِ

قَوْلُ الْقَدِيمِ لِضَعْفِ النَّظِيرِ

فَاعْلَمْ أَشْيَاءَ بِالْخَوَاتِي بِالطَّمِ

كَانَ الثَّانِي قَوْلًا ضَعِيفًا إِسْمَعِيلِ

قَوِي قَوْلِ الْقَدِيمِ فَاعْمَلْ بِهِ

أَوْ مَا لَمْ يَسْتَقَرَّ رِثِيَّةُ بِالْمَصْرِ

وَالرَّابِعُ قُوَّةُ الْمُقَابِلِ

قَوْلُ الْجَبِيدِ لِقُوَّةِ الدَّلِيلِ

إِذَا قَالَ الْإِمَامُ عَلَى الْمَذْهَبِ

فَاعْرِفْ أَشْيَاءَ هُنَاكَ يَا صَاحِبِي

فَالأُولَى قَوْلٌ أَوْ وَجْهٌ مُعْتَمَدٌ

كَانَ الثَّانِي خِلَافَ الطَّرِيقِ يَبْتَدِئُ

بَعْدَهُ طَرِيقُ الْقَطْعِ أَوْ خِلَافِ

مُؤَافِقِ الْقَطْعِ أَوْ مُخَالِفِ

وَطَرِيقِ الْقَطْعِ الَّذِي يَنْفَى الْخِلَافَ

إِذْ يَحْكِي قَوْلًا أَوْ وَجْهًا مِمَّنْ سَلَفَ

أَوْ حَمَلَ خِلَافَهُ عَلَى الْحَلِّ

سَتَجِدُ فِي الْكِتَابِ بِالْأَمْثَالِ

وَطَرِيقِ الأُخْرَى مُثَبَّتِ الْخِلَافَ

إِذْ يَحْكِي قَوْلَيْنِ أَوْ وَجْهَيْنِ مِمَّنْ سَلَفَ

ثُمَّ إِذَا قَالَ رَفِيَ قَوْلٌ كَذَا

فَهُوَ قَوْلٌ ضَعِيفٌ فَادِرٌ لِهَذَا

مَلِكُ إِمَامِ الشَّافِعِيِّ قَدْ رَسَمَ

فَلَرَأَيْتُ خِلَافَهُ قَدْ عَلِمَ

ثُمَّ إِذَا قَالَ الْإِمَامُ وَقِيلَ

فَهُوَ وَجْهٌ ضَعِيفٌ فَادِرٌ الأَمْثَالِ

مَلِكُ صَاحِبِ الشَّافِعِيِّ فَالْمُقَابِلِ

الأَصَحُّ أَوْ الصَّحِيحُ يَنْفَصِلُ

عَلَى النَّاصِرِ وَإِذْ قَالَ الْإِمَامُ

فَهُوَ قَوْلٌ مُعْتَمَدٌ يُفْهَمُ

وَكَانَ قَوْلًا بَسِيطًا لِاخْتِلَافِ

مَنْ نَفْسِهِ قَوْلٌ وَاحِدٌ أَكْتَفَى

بَلْ كَانَ خِلَافَهُ وَجْهًا ضَعِيفًا

أَوْ قَوْلًا مُخْتَرَجًا كَانَ خِلَافًا

وَالْآخِرُ مُسَائِلُ نَفِيسَةٍ

قَالَ فِي أَوَّلِهَا بَلْفِظَ قَلْتُ

ثُمَّ فِي آخِرِهَا وَاللَّهُ أَكْبَرُ

سُجِّدَ فِي الْمِنْهَاجِ لَوْ لَا تَقَمُّ

وَقَدْ خَتَمَ مَقْصُودِي مِنْ تَنْظِيمِ

نَفَائِسِ الْمُسْتَجِدَّاتِ لِلْفَهْمِ

وَقَدْ جَعَلَ اللَّهُ هَذَا النَّظْمَ

نَافِعًا لِطُلَّابِ فِي الْفِقْهِ دَائِمًا

خُصُوصًا لِكُلِّ مُتَعَلِّمِينَ

كِتَابِ الْفِقْهِ بِمِنْهَاجِ الطَّالِبِينَ

سَمَّيْتُهَا اسْمًا جَامِلًا فِي الْقَلْبِ

نَجْمِ الْمِنْهَاجِ تَعَلَّمَ يَا صَاحِبِي

نُظِمَهَا ابْنُ الْحَقِيرِ عِنْدَ اللَّهِ

الْمُرْتَجَى مِنَ الْغَفْلَةِ مَغْفِرَةً